

95511 - حكم قراءة الصلاة الإبراهيمية في جلسة التشهد الأول -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يجوز للمصلي ان يقرأ غير التشهد الاول في التشهد الاول يستحب له في قول العلماء يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي على لان الاحاديث عامة سأله الصحابي قالوا يا رسول الله - [00:00:00](#) امرنا الله ان نصلي عليه فكيف نصلي عليه قال قولوا اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وال ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد - [00:00:17](#) كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد قال السلام كما علمتم السلام بين في الاحاديث الاخرى. السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته ولم يستثنى الاول بل عمم عليه الصلاة والسلام - [00:00:31](#) امرهم ان يصلوا عليه ولم يقل في التشهد الاخير دل ذلك على انه يشرع لكن ذهب اكثر اهل العلم الى ان هذه الصلاة انما تقال الاخير والارجح انها تشفع في الاول ايضا - [00:00:47](#) الاحاديث ان تركها في الاول فلا حرج - [00:01:04](#)